Journal of Alasmarya University
Volume 9, June 2008

مجلة الجامعة الأسمرية
المجلد التاسع، يونيو 2008

حجية أحكام التلاوة

د. رجب محمد غيث*

مقدمة

الحمد لله رب العالمين القائل في محكم آياته: ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا﴾ [الإسراء: 106]، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، المخاطب بقول رب العالمين: ﴿وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾ [المزمل: من الآية4] صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه الذين أقبلوا على كتاب الله، يتلونه حق تلاوته، ويستقون من موارده أصول الهداية والإيمان، ويفتحون بمدارسته كنوز الحكمة والعرفان، وبعد.

فإن الله ﷻ أكرم المؤمنين بالقرآن الكريم، فقال سبحانه: ﴿لَقَدْ أَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ كِتَابًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [الأنبياء: 10] وتكفل بحفظه فقال عزمن قائل: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: 9] لهذا لا يوجد كتاب من الكتب السماوية أو غيرها حفظ من التحريف والتبديل كما حفظ القرآن الكريم، ولم تحفظ كلماته وألفاظه ومعانيه فحسب، بل حفظت طرق أدائه وما ينبغي فيه من إظهار وإدغام، وفتح وإمالة، ومد وقصر، ومخارج وصفات.

تجويد القراءة

أحكام التلاوة هي أحكام التجويد، والتجويد مصدر من جود تجويدا، والاسم منه الجودة ضد الرداءة، يقال جود فلان في كذا إذا فعل ذلك جيداً، فهو عندهم عبارة عن الإتيان بالقراءة مجودة الألفاظ بريئة من الرداءة في النطق. ومعناه انتهاء الغاية في

* جامعة المرقب.

التصحيح وبلوغ النهاية في التحسين[1]. فمن قدر على تصحيح كلام الله تعالى باللفظ الصحيح العربي الفصيح، وعدل إلى اللفظ الفاسد، استغناء بنفسه، واستبداداً برأيه وحدسه، واتكالاً على ما ألف من حفظه، واستكباراً عن الرجوع إلى عالم يوقفه على صحيح لفظه، فإنه مقصر بلا شك، وآثم بلا ريب، وغاش بلا مرية. أما من كان لا يطاوعه لسانه أو لا يجد من يهديه إلى الصواب بيانه، فإن الله لا يكلف نفساً إلا وسعها، ولهذا أجمع العلماء على أنه لا تصح صلاة قارئ خلف أمي، وهو من لا يحسن القراءة.

وقد قسم علماء التجويد الواجب إلى قسمين، شرعي وصناعي[2]، فالواجب الشرعي هو الذي يحفظ الحروف من تغيير المبنى، فسد أم لم يفسد المعنى، فيثاب فاعله ويأثم تاركه، فإن أتى بما يغير مبنى الحروف سمي لاحناً لحناً جلياً. أما الواجب الصناعي فهو ما ذكره علماء التجويد من أحكام فاختلفوا فيه بين الوجوب الشرعي أو عدمه، ولكن كل الفقهاء يجعلون الإتيان بأقل الواجب الشرعي للتجويد أمراً لابد منه لصحة الصلاة. قبل الشروع في تفاصيل جزئيات هذا الموضوع أطرح التساؤلات الآتية: هل قرأ رسول الله ﷺ بأحكام التلاوة وعلمها لأصحابه؟ وما حكم تجويد القراءة؟ وهل يأثم من لم يجود في قراءته للقرآن؟ وهل تصح صلاة من قرأ بدون أحكام؟ وبمعنى آخر هل التجويد بعامة أحكامه فرع عن القراءة الواردة عن النبي ﷺ أو لا؟

هناك اتجاهان رئيسيان في شأن حكم تجويد القراءة: اتجاه ينادي بإلغاء صناعة التجويد مطلقا، والاستغناء عن أحكام التلاوة نهائيا، والاكتفاء بالاطمئنان، والخشوع في القراءة، لأن في هذه الأحكام قيوداً قد يؤدي بعضها إلى صرف نظر القارئ عن إدراك المعنى الذي هو المقصود، وآخر يرى أن الأمة الإسلامية كما هي متعبدة بفهم معاني القرآن الكريم، وإقامة أحكامه، وإجراء حدوده، فهي متعبدة بأداء ألفاظه وحروفه، على الصفة المتلقاة من أئمة القراءة، المتصلة بالحضرة النبوية.

الاتجاه الأول

جنح إلى الاتجاه الأول فريق من العلماء، على رأسهم ابن مجاهد (ت 324 هـ)، وأبو شامة المقدسي (ت 665 هـ). ويرى هذا الفريق أن تجويد القراءة مبني على الاجتهاد،

1- النشر في القراءات العشر 1 /210.

2- أحكام قراءة القرآن الكريم للشيخ محمود الحصري ص 6.

وعليه لا يأثم من لم يجود القراءة. يقول ابن مجاهد: اختلف الناس في القراءة كما اختلفوا في الأحكام، ورويت الآثار بالاختلاف عن الصحابة والتابعين، توسعة ورحمة للمسلمين، وبعض ذلك قريب من بعض وحملة القرآن متفاضلون في حمله، ولنقلة الحروف منازل في نقل حروفه[3]. وهذه التوسعة هي ما عناه عبد الله بن مسعود ﷺ (ت 32 هـ) في قوله: « إني سمعت القرّاة فرأيتهم متفاوتين، فاقرأوا كما علّمتم، وإياكم والتنطع والاختلاف ... »[4].

وقد استدل أصحاب هذا الرأي بنصوص منها:

1- حديث أبي موسى الأشعري ﷺ: « لو رأيتني وأنا أستمع لقراءتك البارحة، لقد أوتيت مزماراً من مزامير داود »[5]. ويرد أبو موسى بقوله: « لو علمت أنك تسمع لقراءتي لحبرته لك تحبيراً ».

ووجه استدلالهم بهذا النص أن أبا موسى كان يقرأ بما يسمى (قراءة الهذ) مع جمال الصوت الطبيعي غير المتكلف، ولو كان يقرأ بالتجويد -كما ذهب الخصم- لما كان لقوله: « لحبرته لك تحبيراً » زيادة معنى، وإلا لكان أبو موسى تكلف -في قراءته- ما ليس من طبعه، والتكلف منهي عنه في قراءة القرآن الكريم.

2- قصة عمر بن الخطاب مع هشام بن حكيم، فقد ثبت في الصحيحين عن عمر بن الخطاب (ت 23 هـ) قال: « سمعت هشام بن حكيم بن حزام[6] يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله ﷺ فاستمعت لقراءته فإذا هو يقرأ على حروف لم يقرئنها رسول الله ﷺ، فكدت أساوره[7] في الصلاة، فتربصت حتى سلم فلببته[8] بردائه، فقلت: من أقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرأ؟ فقال: أقرأنيها رسول الله ﷺ. فقلت: كذبت، فإن رسول الله ﷺ قد أقرأنيها على غير ما قرأت. فانطلقت به أقوده إلى رسول الله ﷺ. فقلت: يا رسول الله إني سمعت هذا يقرأ بسورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها. فقال رسول الله ﷺ: أرسله. اقرأ

3- السبعة في القراءات لابن مجاهد، ص: 45. تحقيق شوقي ضيف، دار المعارف، مصر. ط3.

4- المرشد الوجيز لأبي شامة ص 203 دار صادر بيروت ط 1 1975م.

5- صحيح مسلم كتاب فضائل القرآن 2 /192.

6- أسلم يوم الفتح، وكان من فضلاء الصحابة، قال أبو نعيم: استشهد بأجنادين. ووقعت أجنادين كانت عام 15 هـ. الإصابة 3 /603.

7- أساوره: آخذ برأسه وأجره.

8- لببته بردائه: أي جمعت ثيابه عند صدره ونحره ثم جررته.

يـا هشـام. فقرأ عليه القراءة التي كنت سمعته يقرأ. فقال رسول الله ﷺ كذلك أنزلت. ثم قال النبي ﷺ اقرأ يا عمر، فقرأت القراءة التي أقرأني. فقال رسول الله ﷺ: كذلك أنزلت، إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف، فاقرؤوا ما تيسر منه»[9].

ومـنه حـديث أبـي بـن كعب (ت 20 هـ) قال: «كنت في المسجد فدخل رجل فصـلى فقـرأ قـراءة أنكـرتها، ثم دخل آخر، فقرأ قراءة سوى قراءة صاحبه، فلما قضينا الصـلاة دخلـنا جمـيعاً علـى رسـول الله ﷺ ... فأقـرأهما الرسـول، وحسّـن قـراءتهما. الحـديث» [10]. وكذلك ما روى ابن مسعود (ت 32 هـ) أنه قال: «أقرأني رسول الله ﷺ سـورة حـم[11] ورحـت إلى المسـجد عشـية، فجلس إليّ رهط فقلت لرجل من الرهط اقرأ عليّ، فإذا هو يقرأ حروفاً لا أقرأها ... الحديث»[12].

ووجـه الاستدلال في هذه النصوص أن النبي ﷺ أجاز -أداء- قراءة كل من عمر وهشـام، وأبـي بـن كعـب وصـاحبيه، وعـبد الله بن مسعود وصاحبه، أي تجويدهم، مع اختلاف أداء كل منهم عن الآخر، ومعلوم أن تجويد حروف القرآن -كما يراه الخصم- عام لجميع الناس، لا يختلفون فيه، وإن اختلفت لهجاتهم، فتبين أن التجويد غير واجب. وهو ما عناه عبد الله بن مسعود بقوله: إني سمعت القرّاة فرأيتهم متفاوتين، فاقرؤوا كما علّمتم، وإياكم والتنطع والاختلاف[13].

3- حـديث أم سـلمة، قالـت: «كـان رسـول الله ﷺ يقطـع قراءته فيقول ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، ثم يقف، ثم يقول: ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، ثم يقف، ونعتت قراءته فإذا هي تنعت قراءة مفسرة حرفاً حرفاً»[14].

ووجه الاستدلال بالحديث أن رسول الله ﷺ قد وقف على آخر الآي، دون مراعاة لمعاني السياق، فوقف على العالمين، وعلى الرحيم، ففصل بين الموصوف وصفاته، مع مـا بيـنهما مـن وثـيق الصـلة، ووشـيج الارتـباط، وهـذا يعـني أن مـراعاة المقاصد ليس

9- صحيح البخاري 3 /226. صحيح مسلم 2 /202، سنن أبي داود 2 /101.

10- صحيح مسلم بشرح النووي 2 /203. مسند الإمام أحمد 5 /127.

11- لعله يشير إلى سورة فصلت.

12- المستدرك على الصحيحين2 / 343 حديث رقم 2885.

13- المرشد الوجيز لآبى شامة 203 مرجع سابق.

14- سنن الترمذي 5 /185. و المستدرك على الصحيحين 2 /522 حديث رقم 2910.

ضروريا، فالقرآن كله، معجز، وهو كالقطعة الواحدة كله تام حسن. غير أن جمهور أهل التجويد لا يجيزون الوقوف على رءوس الآي، بل يوجبون مراعاة المقاصد والمعاني عند الوقف. ووصف أم سلمة لقراءة النبي ﷺ بقولها: «قراءة مفسرة حرفاً حرفاً» لا يتفق مع بعض أحكام التجويد، كالإدغام والإخفاء، إذ يفيد قولها: «حرفاً حرفاً» التأكيد على إظهار الحرف وإبرازه، فلا يدمج مع غيره، أو يبدل بآخر، بإدغام، أو إقلاب.

ويمكن الإجابة عن الدليل الأول بأن استدلالهم بهذا الحديث استدلال للفريق الآخر الذين يقولون بالتأثيم فكل ما يدل عليه النص أن أبا موسى كان جميل الصوت، والنغم، فقد أعطى صوتاً حسناً في قراءة القرآن، من أنواع الأصوات والنغمات الحسنة التي كانت لداود عليه السلام في قراءة الزبور. والذي يظهر من قول أبي موسى: «لحبرته لك تحبيراً» أنه كان يقصد التزيين، والتحسين، ورفع الصوت بالقراءة مع مراعاة الأحكام، وهو أتقن أشكال وكيفيات تجويد القراءة. والظاهر أن أبا موسى كان يقرأ بطريقة الحدر، فلما سمع مقالة الرسول تمنى أنه كان يعلم، حتى يقرأ بطريقة الترتيل. أما الادعاء بأن قراءة أبي موسى لم تكن على نسق أحكام التجويد الاصطلاحية، فهو ادعاء ينقصه الدليل. كيف ذلك وقد علم الرسول ﷺ أصحابه أصول التجويد؟

ومن معالم تعليمه ﷺ للصحابة أهمية التجويد وأحكامه ما يلي:

أ- ما روي عن أبي محذورة رضي الله عنه قال: «ألقي على رسول الله ﷺ التأذين -حرفاً حرفاً- هو بنفسه فقال: قل: الله أكبر، قال: ثم أرجع فمد من صوتك...» الحديث [15].

ووجه الدلالة لهذا النص قوله: «فمد من صوتك» والمراد بمد الصوت هنا رفعه وإطالة المد بنداوة، وإذا كان الرسول ﷺ يعلِّم صحابته مدَّ الصوت في الأذان فكيف تراه في تعليم القرآن؟ لاشك أنه سيمنحه أهمية أكبر، خاصة وأنهم يسمعون القرآن منه ﷺ مراراً، فيكون ذلك مراساً لهم على الحفظ وإتقان الأداء علي ما هو مسموع من صلاته الجهرية وحلقاته القرآنية.

ب- ما ورد أن النبي ﷺ كان يعلم الصحابة القرآن حرفاً حرفاً وذلك عن طريق التلقين المصحوب بالترتيل، وقد روى هذه المنهجية الأسود بن يزيد النخعي عن عبد الله بن مسعود أن الرسول ﷺ علمه التشهد في الصلاة، فقال: «كنا نحفظه عن عبد الله بن مسعود كما نحفظ

15- أبو داود 1 /137.

حروف القرآن الواو والألف»[16].

ووجه الاستدلال بهذا النص قوله: «الواو والألف». فهو يدل على تحري الحروف وعدم إبدالها بغيرها. كما يحتمل أن يكون المعنى إتقان نطق الحروف والتشديد علي ما يخل به الإنسان عادة كالحركات التي قد تتعرض إلى البتر إذا كانت طويلة أو إلى المط إذا كانت قصيرة.

ويمكن الإجابة عن الدليل الثاني بأن قصة عمر مع هشام، وأبي مع الرجلين، وابن مسعود مع صاحبه، وإجازة الرسول لقراءة كل منهم وإن خالف صاحبه، ليس نصا في أحكام التجويد، وإنما في تلقي القرآن وقراءاته، عن النبي ﷺ لذلك لا يصلح الاستدلال به في هذا المقام، لأن الاختلاف الذي ورد في النصوص السابقة، ليس اختلافاً في أحكام التلاوة، فهو تغاير جاءت به الأحرف السبعة وهي تحمل التيسير على الناس عند القراءة، سواء كان هذا التغاير في اللفظ أو في المعنى، كما هو معروف ومقرر عند علماء القراءات.

ولقد حدث اختلاف في القراءات على زمن النبي ﷺ بالفعل، واحتكم إليه فيه، وأقر كلا على ما قرأ، واستحسنه، وقرر أنه هكذا أنزل، ولا ضير أن يكون خلاف في حركة، أو حرف، أو كلمة، ما دام مما نزل به الوحي، وبلغة النبي ﷺ. ونظراً لما كان بين القبائل من اختلاف في اللهجات، ونبرات الأصوات، فقد أمر الله نبيه أن يقرئ كل قبيلة بلغتها وما جرت عليه عادتها، فعلى سبيل المثال: يقرأ الأسدي: «يعلمون» و«تعلم»، و﴿تَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ [آل عمران: 106]، و﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ﴾[يس: 60] بكسر حرف المضارعة. والتميمي بهمز، والقرشي لا يهمز. وهناك من يقرأ ﴿قَدْ أَفْلَحَ﴾ [المؤمنون: 1] و﴿قُلْ أُوحِيَ﴾ [الجن: 1] بنقل حركة الهمز إلى ما قبلها. وغير ذلك من الغيبة والخطاب، والتذكير والتأنيث، والجمع والإفراد....، وهذا بالطبع يختلف عن أحكام التلاوة.

ويمكن مناقشة الدليل الثالث من جانبين:

الجانب الأول

استدلال هذا الفريق على مدعاهم بحديث أم سلمة السابق لا يؤيد دعواهم، ولا يعضد مذهبهم، في نفيهم لأحكام التلاوة، وذلك للأمور الآتية:

16- صحيح ابن خزيمة 1 /438.

أ- أن في إسناده علة وغرابة، وتصحيح الحافظ ابن حجر له من بعض الطرق لا ينفي عنه العلة والغرابة من باقي الطرق، والحديث لا ينهض الاحتجاج به إلا إذا سلم من جميع العلل، والغرابة، خصوصاً إذا احتج به على ما يتعلق بألفاظ القرآن الكريم.

ب-الحديث ليس فيه دلالة قاطعة على أن وقف الرسول ﷺ على رءوس الآيات كان لبيان أن الوقف عليها من السنن التي يثاب المكلف على فعلها، بل يحتمل أن يكون وقف الرسول ﷺ كان لبيان الجواز، أي جواز الوقف على رءوس الآي، وإن كان هناك تعلق لفظي. قال الحافظ ابن حجر (ت 852 هـ): كما يحتمل أن يكون لتعليم الصحابة الفواصل، ورءوس الآي[17]. ومن المقرر عند أهل العلم أن الدليل إذا طرقه الاحتمال سقط به الاستدلال.

ج- ليس في الحديث ما يدل على أن الرسول ﷺ كان يفعل ذلك في القرآن كله، بل هناك من الروايات ما يفيد أن ذلك خاص بسورة الفاتحة. فقد أخرج الحاكم (ت 405 هـ)[18] وغيره عن أم سلمة «أن النبي ﷺ كان يقرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ(1)الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ(2)الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ(3)مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ(4)إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ(5)اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ(6)صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ وقطعها آية آية»، فهذا الحديث نص في قراءة الفاتحة بخصوصها. وعلى هذا يكون المراد من القراءة في رواية الترمذي «كان يقطع قراءته آية آية» قراءة الفاتحة؛ لأنه من المعلوم أن روايات الحديث يشرح بعضها بعضاً، ويردّ بعضها لبعض، ويحمل العام فيها على الخاص والمطلق على المقيد.

الجانب الثاني

ادعاؤهم بأن أهل التجويد لا يقفون على رءوس الآي، بل يراعون المقاصد والمعاني، ادعاء فيه تعميم، وقد كان من الأولى للخصم مراعاة التفصيل، حيث إن لأهل الأداء في الوقف على رءوس الآي مذاهب، فأجازوا الوقف على رأس الآية والابتداء بما بعدها إذا لم يكن هناك تعلق لفظي، فإذا وجد تعلق لفظي فإنهم يجيزون الوقف، لكنهم يعيدونها ليصلوها بما بعدها، أما إذا كان الوقف يؤدي إلى معنى فاسد، ففي هذه الحالة يمنعون الوقف ويصلونها بما بعدها، ولإيضاح ذلك يمكن مناقشة المسألة من جانبين:

17- المرجع السابق.

18- في المستدرك على الصحيحين 2 /522 حديث رقم 2910.

أولاً: فيما يتعلق بتعليم النبي ﷺ لأصحابه أحكام الوقف

لقد جسد الرسول ﷺ هذا المعنى في حديث أم سلمة، وهو يعلم أصحابه الوقف عند رؤوس الآي، حيث قالت: « كان يقطع قراءته فيقول: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، ثم يقف...» الحديث. وحاول أهل العلم تبسيط ذلك على الناس فاصطلحوا على تسمية الأوقاف بتسميات متعددة ومعينة حسب حسن الوقف،لا حسب حسن القرآن إذ القرآن كله حسن، فقالوا: «الوقف على مراتب،أعلاها التام، ثم الحسن، ثم الكافي، ثم الصالح، ثم المفهوم، ثم الجائز، ثم البيان، ثم القبيح»[19]. ومنهم من جعلها أربعة: « تام مختار، وكاف جائز، وصالح مفهوم، وقبيح متروك»[20].

والسؤال الذي يمكن طرحه الآن هو: أهناك أوقاف محرمة في القرآن الكريم وأوقاف واجبة؟. ذهب بعض العلماء إلى أن أكثر ما ذكر الناس في أقسام الوقف غير منضبط ولا منحصر[21]. وقال بعضهم: لا وقف تام في كتاب الله، وما ورد من اصطلاحات فهي للتقريب والتبسيط، وبيان القبح في السمع أو الحسن، لا أنه يجب شيء من ذلك أو يحرم لعدم النص، فما كان من جهة الوقف فإنه لا يجب على القارئ الوقف على محل معين بحيث لو تركه يأثم، ولا يحرم الوقف على كلمة بعينها إلا إذا كانت موهمة وقصَدَها... فإن اعتقد معناها كفر والعياذ بالله، كالوقوف على قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي﴾ [البقرة: 26]، وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ﴾ [المائدة: 73]، وقوله: ﴿اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا﴾ [يونس: 68] وما كان على مثل هذه الأمثلة. ومعنى قولهم: لا يوقف على كذا معناه أنه لا يحسن الوقف صناعة على كذا، وليس معناه أن الوقف يكون حراماً أو مكروهاً بل خلاف الأولى إلا إن تعمد الوقف على نحو قوله: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا﴾ [المائدة: 73]، ونحو قوله: ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا﴾ [آل عمران: 181]. وابتدأ بما بعد ذلك فيحرم عليه، فإن اعتقد معناه كفر كما هو ظاهر[22] وفي ذلك يقول ابن الجزري: وليس في القرآن من وقف واجب ولا حرام غير ماله سبب[23].

19- المقصد لتلخيص ما في المرشد في الوقف والابتداء ص 6 بذيل منار الهدى.

20- التمهيد في علم التجويد ص 177.

21- النشر في القراءات العشر 1 /225.

22- نهاية القول المفيد في علم التجويد. للشيخ محمد مكي نصر ص 152. مطبعة الحلبي.

23- المقدمة في فن التجويد لابن الجزرى. إتحاف البرية بالمتون العشرة ص 378.

وجاء في كتاب النشر: « قول الأئمة لا يجوز الوقف على المضاف دون المضاف إليه ولا على الفعل دون الفاعل، ولا على الفاعل دون المفعول، ولا على المبتدأ دون الخبر ... إلى آخر ما ذكروه وبسطوه من ذلك إنما يريدون بذلك الجواز الأدائي وهو الذي يحسن في القراءة، ويروق في التلاوة، ولا يريدون بذلك أنه حرام، ولا مكروه، ولا ما يؤثم، بل أرادوا بذلك الوقف الاختياري الذي يبتدئ بما بعده، وكذلك لا يريدون بذلك أنه لا يوقف عليه البتة فإنه حيث اضطر القارئ إلى الوقف على شيء من ذلك باعتبار قطع نفس أو نحوه من تعليم أو اختبار جاز له الوقف بلا خلاف عند أحد منهم ثم يعتمد في الابتداء ما تقدم من العود إلى ما قبل فيبتدئ به، اللهم إلا من يقصد بذلك تحريف المعنى عن مواضعه، وخلاف المعنى الذي أراد الله تعالى -والعياذ بالله- فإنه يحرم عليه ذلك ويجب ردعه بحسب ما تقتضيه الشريعة المطهرة »[24].

وليس المراد من هذا تهوين شأن الوقف، وتحسين التلاعب بأوقاف القرآن، فإن الناس يمقتون من يعي في الحديث العابر أو يعبث به، ويعدونه ذا خلل، بل يراعى فنون الأوقاف في كلامهم ليجعلوا السامع أمام وقع أعظم تأثيرا، وكلام الله أحسن الكلام، يؤدي بأحسن أداء، ترتيلا، وتجويدا، وقفاً وابتداء، ومعرفة الوقف الحسن منه كما قال الإمام الهذلي: « الوقف حلية التلاوة، وزينة القارئ، وبلاغ التالي، وفهم المستمع، وبحر العالم »[25].

ثانياً: تقسيم الوقف إلى جائز وممنوع

أ- جواز الوقف

إضافة إلى الوقف المطلق فإنه يجوز الوقف في الحالات التالية:

1-إذا كان هناك ارتباط لفظي بين رأس الآية وبين ما بعدها، كالوقف على قوله تعالى: ﴿لَا يُؤْمِنُونَ﴾ في أول سورة البقرة، لأنها مع ما بعدها وهو ﴿خَتَمَ اللَّهُ﴾ متعلق بالكافرين، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ﴾ [البقرة: 6-7]، وكقوله تعالى: ﴿أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ﴾ [المطففين: 4] فإنه يجوز للقارئ أن يقف عليه، عملاً بحديث أم سلمة

24- النشر في القراءات العشر 1 /230.

25- الكامل في القراءة ص 5.

السابق، ولكن ينبغي عليه أن يرجع فيصله بما بعده، وهو ليوم عظيم مراعاة للتعلق اللفظي، وبهذه الطريقة يكون قد جمع بين العمل بالحديث من ناحية، وملاحظة التعلق اللفظي من ناحية أخرى.

2- إذا كان الوقف على رأس الآية صحيحاً لا يوهم شيئا، ولكن الابتداء بما بعده يوهم معنى فاسداً كالوقف على قوله تعالى: ﴿أَلَآ إِنَّهُم مِّنْ إِفْكِهِمْ لَيَقُولُونَ﴾ [الصافات: 151] والبدء بقوله تعالى: ﴿وَلَدَ ٱللَّهُ﴾ فإنه يجوز للقارئ الوقف على رأس الآية، عملاً بالحديث الشريف، ولكن يتعين عليه أن يرجع فيصله بما بعده، دفعاً لتوهم المعنى الباطل، وتنبيها على المعنى المراد.

ب - منع الوقف

منع علماء الوقف، الوقف على رأس الآية في الحالات التالية:

1- إذا كان الوقف على رأس الآية يوهم معنى فاسدا، كالوقف على قوله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ﴾ [الماعون: 4]. فلا يجوز الوقف عليه حينئذ، إذ يتعين وصله بما بعده، دفعاً لتوهم المعنى الفاسد، ومسارعة إلى بيان المعنى المقصود.

2- إذا كان لإحدى القراءتين تعلق لفظي، كالوقف على قوله تعالى ﴿بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَىٰ صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾ [إبراهيم: 1] فلفظ الحميد رأس آية ولكن لا يصح الوقف عليه بالنسبة لقراءة ﴿اللَّهِ الَّذِي﴾ بجر الهاء من لفظ الجلالة[26]، نظراً للتعلق اللفظي، لأن لفظ الجلالة على هذه القراءة بدل من لفظ العزيز، أو عطف بيان[27]. ويجوز الوقف عليه بالنسبة لقراءة ﴿اللَّهُ الذى﴾ برفع الهاء من لفظ الجلالة[28]، لعدم التعلق اللفظي، لأن لفظ الجلالة -على هذه القراءة- يكون مبتدأ خبره الاسم الموصول بعده[29] أو خبراً لمبتدأ محذوف تقديره «هو الله الذي». وكقوله تعالى: ﴿يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾ [النور: 36]. قرأ ابن عامر وشعبة «يسبح» بفتح الباء الموحدة[30]، على أنه فعل

26- قرأ بجر الهاء من لفظ الجلالة ابن كثير، وأبو عمرو، وعاصم، وحمزة، والكسائي، ويعقوب، وخلف البزار .النشر 2 /298. راجع الدمياطي، إتحاف فضلاء البشر 2 /166.

27- قارن مكي القيسي: الكشف عن وجوه القراءات 2 /25.

28- قرأ المدنيان، والشامي، برفع الهاء من لفظ الجلالة وصلاً وابتداء، وقرأ رويس برفعها في الابتداء، وخفضها في الوصل، إتحاف فضلاء البشر 2 /166.

29- الكشف عن وجوه القراءات 2 /25.

30- إتحاف فضلاء البشر 2 /298.

مضارع مبنى للمجهول، ونائب الفاعل الجار والمجرور بعده وهو « له »، وحينئذ يكون لفظ « رجال » فاعل فعل محذوف دل عليه المقام كأنه قيل: من الذي يسبحه؟ فقيل: رجال، أي يسبحه رجال صفتهم كذا، وكذا. وقرأ الباقون بكسر الباء[31] على أنه مضارع مبني للمعلوم، و « له » متعلق بـ« يسبح » ، ورجال فاعل[32]. فلفظ ﴿ٱلۡآصَالِ﴾ رأس آية، في الكوفي والبصري والشامي. ولكن لا يجوز الوقف عليه بالنسبة لقراءة ﴿يُسَبِّحُ﴾ بكسر الباء[33]، نظراً للتعلق اللفظي؛ لأن لفظ « رجال » في قوله تعالى: ﴿رِجَالٞ لَّا تُلۡهِيهِمۡ تِجَارَةٞ﴾ فاعل لقوله: « يسبح ». ويجوز الوقف عليه بالنسبة لقراءة ﴿يُسَبِّحُ﴾ بفتح الباء[34]، لعدم التعلق اللفظي، لأن ﴿رِجَالٞ﴾ على هذه القراءة يكون خبراً لمبتدأ محذوف، والتقدير: هم رجال.

الاتجاه الثاني

وجنح إلى الاتجاه الثاني فريق من علماء القراءات، على رأسهم المحقق شمس الدين ابن الجزري (ت 833 هـ) وشهاب الدين القسطلاني (ت 923 هـ) وجلال الدين السيوطي (ت 911 هـ).

وهذا الفريق يرى أن تجويد القراءة شيء توقيفي، فهو قديم قدم القرآن، علمه جبريل عليه السلام للنبي ﷺ، ثم تلقاه الصحابة عن رسول الله ﷺ، وتلقاه التابعون عن الصحابة وتلقاه أئمة القراء عن التابعين، وبعضهم عن الصحابة، ثم تلقاه عن الأئمة القراء أمم وطوائف لا يأتي عليهم العد، ويتجاوزهم الحصر، جيلاً بعد جيل، في جميع الأمصار والعصور، حتى وصل إلينا بهذه الصفة، بطريق التواتر الذي يفيد القطع واليقين.

يقول الكردي[35] نقلاً عن عنوان البيان: فرض الله تعالى على الأمة ضبط القرآن وتعلمه، وروايته على الوجه الذي نزل به، بمعنى أنه يجب أن يكون في كل عصر طائفة من الأمة تبلغ حد التواتر، يقومون بتحمله وروايته، ويحفظونه من التحريف والتغيير

31- إتحاف فضلاء البشر 2 /229.

32- ينظر إملاء ما من به الرحمن للعكبري ص 452.

33- إتحاف فضلاء البشر 2 /229.

34- يسبح بالبناء للمفعول، قراءة ابن عامر، وشعبة. راجع إتحاف فضلاء البشر 2 /298.

35- في كتابه تاريخ القرآن وغرائب رسمه وحكمه 175.

والتبديل، وأن يكون فيهم من يعرف أوجه القراءات، والطرق، والكيفيات، المتلقات من أفواه المشايخ طبقة عن طبقة، إلى رسول الله ﷺ. ثم قال: وقد أجمعوا على أن النقص في كيفية القرآن وهيآته، كالنقص في ذاته ومادته، فترك المد والغنّة، والتفخيم والترقيق، كترك حروفه وكلماته.

وإلى هذا المعنى يشير ابن الجزري في مقدمته المسماة بـ «الجزرية»[36] فيقول:

والأخذ بالتجويد حتم لازم ... من لم يجود القرآن آثم
لأنه به الإله أنزلا ... وهكذا منه إلينا وصلا

وقد استند أصحاب هذا الرأي إلى أدلة من القرآن والسنة، منها:

أولاً: من القرآن الكريم

1- قال الله تعالى ﴿وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً﴾ [المزمل: 4]. ووجه الدلالة في هذه الآية الكريمة، أنها تدل على الأمر بقراءة القرآن، قراءة مرتلة، وهذا الأمر يفيد الوجوب، لأن الأصل في الأمر أن يكون للوجوب، إلا إذا صرفه صارف، ولا نعلم هنا أي صارف يمكن أن يصرف هذا الأمر عن أصله، فترتيل القرآن إذن واجب. وقد روي أن علي بن أبي طالب ﷺ وكرم وجهه (ت 40 هـ) سئل عن معنى الترتيل في هذه الآية، فقال: «الترتيل تجويد الحروف ومعرفة الوقوف»[37]. وقال ابن عباس (ت 68 هـ): بينه تبييناً[38]. والبيان يقتضي القراءة بترسل وتأن، وتدبر للمعاني.

2- قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلاَوَتِهِ﴾ [البقرة: 121]. ووجه الدلالة في هذه الآية، أن حق التلاوة لا يحصل بدون تجويد.

ثانياً: من السنة

لقد علم الرسول صحابته الفرق بين قراءة الهذّ وقراءة الحدر، فالهذّ هو السرعة المفرطة التي تخل بقواعد التلاوة، والحدر هو القراءة المعتدلة التي يلتزم فيها القارئ بأركان الترتيل بمعناه العام، ومما يشهد لذلك ما يلي:

1-قول النبي ﷺ فيما رواه عبد الله بن بريده عن أبيه قال: كنت جالساً عند النبي ﷺ

36- ابن الجزري: المقدمة الجزرية 19.

37- النشر في القراءات العشر 1 /209 المكتبة التجارية الكبرى القاهرة ط1.

38- المرشد الوجيز 198 لأبي شامة. مرجع سابق.

فسمعته يقول: « ثم يقال له اقرأ واصعد في درج الجنة وغرفها فهو في صعود مادام يقرأ حدراً كان أو ترتيلاً »[39]. ووجه الدلالة في هدا النص قوله: « حدراً كان أو ترتيلاً » فهو يدل علي أن المراد من السرعة تتابع الصوت مع التقيد بالأحكام، والترتيل هنا يكون بمعناه الخاص لا العام الشامل للحدر والتدوير والتحقيق .

ومثله حديث عبد الله بن عمرو قال: قال ﷺ « يقال لصاحب القران: اقرأ وارق ورتل كما كنت ترتل في الدنيا فإن منزلتك عند آخر آية تقرؤها »[40]. ووجه الاستدلال بهذا الحديث أنه يبين معني التخيير في الحديث الأول، فهو تخيير بين أنواع الترتيل بالمعني العام الشامل لجميع مراتب القراءة، ولهذا قال له هنا: « ورتل كما كنت ترتل في الدنيا » أي بأحد أنواع الترتيل التي كان غالب قراءتك ترجع إليها.

وعلي الرغم من أن الغالب علي قراءة المصطفي ﷺ هو الترتيل إلا أنه ﷺ لا ريب قد قرأ بالحدر، ولعل هذا ما جعل الحنفية يقولون باستعمال الحدر في تهجد الليل، فقيد الأحناف القراءة بالليل بالإسراع في القراءة ووجه التقييد به أن عادة المتهجدين كثرة القراءة في تهجدهم فلهم الإسراع ليحصلوا وردهم من القراءة [41]. ولكن كل الفقهاء يجعلون الإتيان بأقل الواجب الشرعي للتجويد أمراً لابد منه لصحة الصلاة ونصوا في هذا على المد الواجب فقالوا وهم يتكلمون عن الحدر أن يمد أقل مد قال به القراء و إلا حرم لترك الترتيل المأمور به شرعا[42].

2-وقد سئل مجاهد عن رجل قرأ البقرة وآل عمران، ورجل قرأ البقرة فقط، قيامهما واحد وركوعهما واحد وسجودهما واحد، فقال الذي قرأ البقرة فقط أفضل، ثم تلا قوله تعالى: ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا﴾ [الإسراء: 106]

3-لقد قرأ النبي ﷺ على أبي بن كعب ﷺ بأمر من ربه، لتعليمه وإرشاده إلى كيفية أداء القرآن الكريم، وبيان مواضع الوقف فيه، وصيغ النغم، لأن نغم القرآن قدره الشرع، بخلاف نغم غيره، ولكل ضرب من النغم أثره في النفوس. فقد أخرج الإمام مسلم (ت 261 هـ) بسنده عن أنس بن مالك ﷺ (ت 93 هـ) أن رسول الله ﷺ، قال لأبي (ت 20 هـ): « إن الله

39- سنن الدارمي 2 /543.
40- السنن الكبرى 5 /22.
41- حاشية ابن عابدين 1 /541.
42- المرجع السابق 1 /541.

أمرني أن أقرأ عليك. قال أبي: آلله سماني لك؟ قال النبي ﷺ: الله سماك لي، فجعل أبي يبكي »[43].

ومثله حديث عبد الله بن مسعود ﷺ فقد أخرج البخاري (ت 256 هـ) بسنده عن عبد الله بن مسعود، قال: « قال لي النبي ﷺ: اقرأ علي القرآن. فقلت: أقرأ عليك وعليك أنزل؟ قال: نعم. إني أحب أن أسمعه من غيري »[44]. ووجه الاستدلال أن العرض -فيما يقرره الأئمة- معناه العرض بتجويد اللفظ، وتصحيح إخراج الحروف من مخارجها ليكون سنة في الأمة.

4-ما روي عن عائشة -رضي الله تعالى عنها- قالت: قال رسول الله ﷺ: « الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام البررة، والذي يقرأ القرآن ويتتعتع فيه وهو عليه شاق له أجران »[45].

ووجه الاستدلال بهذا النص أن الرسول ﷺ قسم قرّاء القرآن إلي قسمين، الماهر، والمتتعتع، والمراد بالمهارة بالقرآن جودة الحفظ، وجودة التلاوة، من غير تردد فيه[46]. فالماهر هو الحاذق الكامل الحفظ الذي لا يتوقف، ولا تشق عليه القراءة بجودة حفظه وإتقانه، ولذا ففي رواية للبخاري: « مثل الذي يقرأ القرآن وهو حافظ له »[47] فالماهر من اجتمع فيه شرطان، جودة الحفظ، وإتقان الأداء. وثواب الماهر أن يكون مع الملائكة، وهو شرف عظيم لا يصل إليه إلا من اصطفاه الله من عباده، قال تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا﴾ [فاطر: 32]. ولعل السبب في ذلك أن الله تعالى يسره على قلبه ولسانه كما يسره على الملائكة فكان مثلها في الحفظ والأداء والدرجة. ويحتمل أن يكون معنى كونه مع الملائكة أن له في الآخرة منازل يكون فيها رفيقاً للملائكة السفرة، لاتصافه بصفتهم من حمل كتاب الله تعالى، ويحتمل أن يراد أنه عامل بعملهم[48].

43- صحيح مسلم بشرح النووي 1 /551.

44- صحيح البخاري باب فضائل القرآن 3 /384.

45- مسلم حديث رقم 798.

46- فتح الباري 13 /519.

47- البخاري حديث رقم 4937.

48- شرح النووي 6 /84.

وأما التتعتع فهو التردد في الكلام عيا وصعوبة[49]، والذي يتتعتع فيه هو الذي يتردد في تلاوته لضعف حفظه، أو لصعوبة أدائه، لأن الشدة في قوله: «وهو شديد عليه» قد تكون في حفظه، وقد تكون في أدائه. وليس معنى الحديث أن المتتعتع له من الأجر أكثر من الماهر به، بل الماهر أفضل وأكثر أجرا، لأنه مع السفرة، ولم يذكر هذه المنزلة لغيره[50]. قال القرطبي: «درجات الماهر فوق ذلك كله؛ لأنه قد كان القرآن متتعتعاً عليه ثم ترقى عن ذلك إلى أن شبه بالملائكة[51].

5-ما رواه الطبراني (ت 360 هـ) مرفوعاً، أن عبد الله بن مسعود كان يقرئ رجلاً فقرأ الرجل، قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَاالصَّدَقَاتُلِلْفُقَرَاءِوَالْمَسَاكِينِوَالْعَامِلِينَعَلَيْهَا﴾ [التوبة: 60] مرسلة[52]. فقال ابن مسعود: ما هكذا أقرأنيها رسول الله ﷺ؟ قال الرجل: وكيف أقرأكها يا أبا عبد الرحمن؟ قال: أقرأنيها ﴿إِنَّمَاالصَّدَقَاتُلِلْفُقَرَاءِ﴾ فمدّ الفقراء[53]. ووجه الاستدلال أن الرسول ﷺ علّم ابن مسعود قراءة المدّ، والمدّ حكم من أحكام علم التجويد، وهو ما يفيد أن كيفية أداء القرآن الكريم كان توقيفيا، وعليه يكون تجويد القراءة واجباً على كل من أراد قراءة شيء من القرآن.

ومثله ما روي عن ابن مسعود أيضاً: أن رجلاً قرأ عليه «طه» وفتح الطاء والهاء[54] -بدون إمالة- فقال ابن مسعود «طه» وكسرها، فأعاد الرجل الفتح، وأعاد ابن مسعود الكسر، ثم قال: والله لهكذا علمني رسول الله ﷺ إلا طه -يعني بالإمالة- ولا نزل بها جبريل إلا كذلك. ووجه الدلالة في هذا النص أن إمالة الحرف صورة من صور أدائه، أي تجويده.

6-حديث البراء بن عازب: أخرج الحاكم النيسابوري (ت 405 هـ) عن البراء بن عازب (ت 71 هـ) أن رسول الله ﷺ قال: «زينوا القرآن بأصواتكم، فإن الصوت الحسن يزيد

49- القرطبي 1 /7.

50- شرح النووي 6 / 84.

51- القرطبي 1 /7.

52- مرسلة: أي بدون مد.

53- قال الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله ثقات. مجمع الزوائد 7 /55، ورواه ابن الجزري مرفوعاً، وقال:رجال إسناده ثقات. النشر 1 /316.

54- النشر في القراءات العشر 2 /31.

القـرآن حسـناً » [55]. ووجـه الاسـتدلال هـنا أن الأمـر بتـزيين الصوت يعني: الأمر بالتزام أحكـام التجويد، من المد والقصر، والإظهار والإدغام ... وذلك لإشباع الحروف باستيفائها حقها من هذه الأحكام، وهو ما يعني قراءة القرآن الكريم كما تلقوه عن النبي ﷺ.

اللحن في القراءة وآثاره

أ- اللحن و دلالته اللغوية والاصطلاحية

لمـادة لحـن في لغـة العـرب معـان مـتعددة، فيسـتعمل بمعنى اللغة، يقال: لحن الـرجل يلحـن، إذا تكلـم بلغـته، ونـزل القرآن بلحن قريش أي لغتها[56]. ويأتي بمعنى الخطـأ، نقـول: رجـل لحـن ولحّـان، أي كـثير الخطـأ[57]. وهو المراد عند عدم إعراب الكـلام، ومـنه قـول عمـر بن الخطاب: « تعلموا اللحن والفرائض والسنن، كما تتعلمون القرآن »[58].

ويطلـق اللحـن علـى الفطـنة، يقـال: فـلان لحـن، أي عارف فطن ومنه الحديث: « ولعـل بعضـكم يكـون ألحـن بحجـته مـن بعض »[59]. كما يطلق أيضاً على الصوت المطرب، تقول: لحن فلان بكذا إذا رفع صوته مطربا، وهو ألحن الناس، إذا كان أحسنهم قـراءة، أو غـناء[60]. ومـنه الحـديث: « اقـرؤوا القـرآن بلحـون العرب »[61] أي ارفعوا به أصواتكم تالين له. وجاء في مختار الصحاح[62]: التلحين التخطئة، وقال فيه: وهو ألحن الـناس، إذا كـان أحسـنهم قـراءة أو غناء. ويستعمل في الحرف بمعنى القراءة، ومنه قول عمـر بـن الخطـاب: « أبـيٌ أقرؤنا، وإنا لندع من لحن أبي »[63] أي حرفه الذي يقرأ به. ويسـتعمل في غـير مـا ذكـر مـن المعاني، فبابه واسع، غير أنه يجئ استعماله بكثرة في

55- المستدرك على الصحيحين 1 /768 للحاكم النيسابوري دار القلم بيروت.
56- لسان العرب: مادة لحن.
57- أساس البلاغة: مادة ل ح ن.
58- سنن البيهقي، 5 /244.
59- صحيح البخاري 5 /288.
60- القاموس المحيط، مادة ل ح ن.
61- مجمع الزوائد 7 /169.
62- مادة لحن.
63- البخاري مع الفتح 9 /47.

معنيين:
- أحدهما: الخطأ في القراءات.
- والآخر: الصوت اللحن المطرب.

ويجمع كل من المعنيين على: لحون، وألحان. وأما اللحن في اصطلاح القراء وهو الميل عن الصواب فهو خطأ يطرأ على القراءة فيخل بعرف القراءة ومعناها ، وهو الجلي أو يخل بالعرف دون المعنى وهو الخفي. وبناء على ذلك قسم علماء القراءة اللحن -بالمعنى السابق- إلى نوعين:
- لحن خفي.
- ولحن جلي.

اللحن الخفي

وهو ما يتعلق بكمال النطق وإتقانه، وإجادة الضبط وإحسانه، كترك أحكام التلاوة، وعدم الإتيان بها في أدق صورها، وأروع مظاهرها، وذلك بأن ينقص القارئ الغنة مثلاً عن المقدار المقرر لها، أو يزيدها عن مقدارها، أو ينقص المد اللازم عن المقدار المقرر له، أو يزيده عليه، أو يبالغ في تفخيم الحروف المفخمة، فيزيد تفخيمها، عن الحد المطلوب، أو يتهاون في تفخيمها عن الحد المقرر لها، إلى غير ذلك من الأخطاء التي تتنافى والقواعد التي دونها علماء القراءة، وضبطها أئمة الأداء. وقد عرفه ابن الجزري (ت 833 هـ) بأنه خطأ يطرأ على الألفاظ فيخل بقواعد التجويد، ولكن لا يخل بالإعراب ولا بالمعنى[64].

وسمي هذا النوع خفياً؛ لأنه لا يدركه إلا القراء المهرة في الأداء، الحذاق في التجويد علماً وعملاً. فاللحن الخفي عبارة عن ارتكاب هذه الأمور، أو بعضها، أو ما يماثلها، وارتكابها لا يخل بصحة القراءة، ولا يقدح في ضبط التلاوة، وحسنها، وإنما يخل بكمال الضبط، ونهاية الحسن، والبلوغ بالقراءة إلى أسمى مراتب الإحسان والإتقان.

اللحن الجلي

وهو خطأ يطرأ على الألفاظ فيخل بموازين القراءة، ومقاييس التلاوة، وقواعد

64- التمهيد في علم التجويد 76 لابن الجزرى، مؤسسة الرسالة بيروت ط 4، 1997.

الإعـراب[65]. وهـذا الـنوع مـن اللحـن يخـل بالقـراءة إخلالاً ظاهرا، لذلك يشترك في معـرفته علماء القراءة وغيرهم، لأنه قد يكون في بنية الكلمة وحروفها التي تتركب منها، سـواء أكان يبدل القارئ منها حرفاً بآخر، فيبدل الظاء ضادا، والذال زايا، ونحو ذلك. وقد يكـون في حـركات الكلمـة -سواء كان ذلك في أولها، أم وسطها، أم آخرها- فيجعل الفتحة كسرة، أو الضمة فتحة، أو إحدى هذه الحركات سكونا.

وهـذا الخطأ قد يترتب عليه تغيير في المعنى كفتح تاء الضمير[66] في كلمة ﴿تَرَكْتُ﴾ مـن قـوله تعالى: ﴿لَعَلِّيٓ أَعْمَلُ صَٰلِحًا فِيمَا تَرَكْتُ﴾ [المؤمنون: 100]. وكنصب الهـاء مـن لفـظ الجلالـة في قـوله تعـالى: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾ [النساء: 164]. وقد يترتب عليه تغيير في الإعراب، كرفع الهاء من لفظ الجلالة في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الـنحل: 77]. وهذا الضرب من اللحن يفسد المعنى، ويوهم معنى آخر غـير مـراد، بل يوهم معنى فاسداً في أغلب الأحيان، لذلك فهو حرام شرعاً، يأثم فاعله، ويعاقب عليه إن قصده، وتعمد فعله.

ب- أثر القراءة باللحن

كـان مـن أدعى الأمور إلى تفكيري في بحث حجية أحكام التلاوة، أن من العلماء من لم يقولـوا بتواتـر طرق القراءات، ومنهم من يخرج من التواتر المد، والإمالة، والتسهيل، وغيره ممـا يـرون أنه لم يوقف على كيفيته بالسمع. وقد ترتب على ذلك اختلاف بين العلماء في حكم القراءة، وخاصة قراءة ما لا تصح الصلاة إلا به. ولعل منشأ الخلاف في هذه المسألة يـرجع إلى نظـرتهم للـتجويد وأحكام التلاوة. هل التجويد بعامة أحكامه فرع عن القراءة الواردة عن النبي ﷺ، أو لا؟ وهل تواتر اللفظ يثبت تواتر هيئة أدائه؟

رأي النسفي

جعل النسفي الخطأ في القراءة يرجع إلى ستة أنواع: أحدها في الآية، والثاني في الكلمـة، والـثالث في الحـروف، والـرابع في الإعـراب، والخـامس في قطـع الكلمـة، والسـادس في الوقـف والابـتداء، ثـم جعـل للـثلاثة الأولى سـتة أوجـه، وهـى: الـزيادة والنقصان، والتقدم والتأخر، والإبدال والتكرار. وجعل الضابط في فساد الصلاة في الغالب

65- عبد الفتاح القاضي: اللحن في القرآن، مقال نشر في مجلة منبر الإسلام، العدد 11، ديسمبر 1971.
66- المرجع السابق.

هـو تغيير المعنى عند أبى حنيفة ومحمد، وأما أبو يوسف فيشترط اللفظ[67].وعلى هذا الجمهور. أن الخطأ اللفظي لا يغتفر في فساد الصلاة لقادر على التعليم.

رأي ابن الحاجب

يقـول ابـن الحاجـب (ت 646 هـ)[68] في كـتابه (مختصـر الأصول) والقراءات السـبع متواتـرة فيما ليس من قبيل الأداء، كالمد، والإمالة، وتحقيق الهمز، ونحوه أي فإنه غير متواتر[69].

رأي ابن حنبل

نقل عن أحمد بن حنبل (ت 241 هـ)[70] أنه كره قراءة حمزة، وقال: لا تعجبني لما فيها من طول المد[71] وغيره. وهذا يعني أن ابن حنبل لم يكن يرى المد متواتراً.

رأي أبي حنيفة

نقـل صـاحب (لطائـف الإشـارات) رأي أبي حنيفة[72] في المسألة، فقال: هيئات المـد غـير متواتـرة عـند ابـن الحاجـب، وأبـي حنـيفة، كما صرح به غير واحد من أئمة التحقيق[73].

رأي ابن خلدون

يقـول ابـن خلدون (ت 808 هـ) في المقدمة: « وهذه القراءات السبع معروفة في

67- مـن مصـورة مخطوطة للشيخ أبى منصف عمر بن محمد بن أحمد النسفي. ورقة 1. نقلاً عن فضائل وآداب وأحكام تلاوة وتجويد القرآن الحكيم ص239. د. عبد السلام معنل.

68- هو عثمان بن عمر بن يونس أبو عمرو الكردي من علماء الأصول، بغية الوعاة 323.

69- الزركشـي: الـبرهان 1 /319 دار الفكـر بـيروت ط 3 1980، النشـر 1 /30. الإتقـان 1 /223، القاسمي: محاسن التأويل 1 /306.

70- أبـو عـبد الله أحمـد بـن محمـد بـن حنـبل بن هلال بن أسد الشيباني ولد ببغداد سنة 164 هـ راجع ترجمته في: تاريخ بغداد 4 /415، شذرات الذهب 2 /96. الفهرست 229، طبقات الحنابلة 1/4 طبقات بن سعد 7 /92.

71- الزركشي: البرهان 1 /320 مرجع سابق

72- هـو: الـنعمان بـن ثابـت بن زوطى التميمي بالولاء، ولد بالكوفة عام 80 هـ انظر ترجمته في تاريخ بعداد 3 /313، مناقب أبي حنيفة لابن البزار 1 /111.

73- القسطلاني: لطائف الإشارات لفنون القراءات، 1 /79 لجنة إحياء التراث الإسلامي القاهرة ط1 1972.

كتبها، وقد خالف بعض الناس في تواتر طرقها، لأنها عندهم كيفيات للأداء، وهو غير منضبط، وليس ذلك بقادح في تواتر القرآن، وأباه الأكثر، وقالوا بتواترها. وقال آخرون بتواتر غير الأداء منها، كالمد، والتسهيل، لعدم الوقوف على كيفيته بالسمع، وهو الصحيح »[74].

وبعد أن أوردنا رأي ابن الحاجب والذاهبين مذهبه، أرى أنه من الواجب أن نورد جزءاً من آراء خبراء فن القراءة، وأئمة الأصول والشريعة، التي تخالف رأي ابن الحاجب.

وقبل ذلك لابد من الكلام على ما يدل على تعليم النبي ﷺ لأصحابه مثل هذه الأحكام التي لم يعتبرها هؤلاء العلماء الأفذاذ، على الرغم من اعتناء العلماء بمناقشة وإيضاح ذلك، حتى بوب أهل العلم له أبواباً مستقلة، ومنهم الإمام البخاري[75]، مع أن التلقي كاف في الإثبات لذلك، لكن ما نذكره هو لزيادة البيان والإيضاح:

1- ما كان يظهر في قراءة النبي ﷺ: من المد، فقد قال قتادة: سألت أنساً كيف كانت قراءة النبي ﷺ؟ قال: كان يمد مدا[76]. أي كانت ذات مد فيطيل الحروف الصالحة للإطالة يستعين بها على التدبر، وتذكير من يتذكر[77]. ومثل أنس لهذا النوع من المدِّ قرأ « بسم الله الرحمن الرحيم » ثم قال: يمد بسم الله، ويمد الرحمن، ويمد الرحيم. وهذا التمثيل يظهر غاية التحقيق في الترتيل، فإن مد الكلمات الثلاث: الله، والرحمن، والرحيم، المراد بذلك المد اللازم في اللام التي قبل الهاء من لفظ الجلالة، والميم التي قبل النون من الرحمن، والحاء من الرحيم في غير الوقف عليها هو من نوع الأصلي، ومن المعلوم أن المد الأصلي مقداره حركتان، فهو مد طبيعي، وأجاز بعض علماء التجويد مده ثلاث حركات عند الآخذ بوجه التحقيق، وهذا ما ينطبق على هذه الرواية، و في هذا إثبات للمد الفرعي من باب أولى و قد قال الداني (ت 444هـ) في حديث أنس: ويمد الرحمن ويمد الرحيم، هو أصل في تحقيق القراءة وتجويد الألفاظ و إخراج الحروف من مواضعها، والنطق بها على مراتبها، وإيفائها صيغتها، وكل حق هو لها من تبيين، ومد، وتمكين، وإطباق، وتقش، وصفير، وغنة، وتكرير، واستطالة وغير ذلك على مقدار الصيغة، وطبع الخليقة، من

74- المقدمة 3 /994.

75- صحيح البخاري حديث رقم ة1924.

76- البخاري حديث 1924.

77- حاشية السندي على النسائي 2 /179.

غير زيادة ولا نقصان[78].

2- وأخرج ابن أبي داوود من طريق قحطبة بن مالك قال: سمعت رسول الله ﷺ قرأ في الفجر سورة «ق» فمرَّ بهذا الحرف: ﴿ لَهَا طَلْعٌ نَضِيدٌ﴾ [ق: 10]، فمد «نضيد»[79] والمد في «نضيد» من نوع العارض للسكون، إذ عادة رسول الله ﷺ الوقف على رؤوس الآي، وهذا المد في قراءته ﷺ دائم سواء كان في الصلاة وغيرها.

3- وتسلسلت المنهجية، فعن مسعود بن يزيد الكندي قال: كان ابن مسعود يقرئ رجلاً، فقرأ الرجل قوله تعالى: ﴿إِنَّمَاالصَّدَقَاتُلِلْفُقَرَاءِوَالْمَسَاكِينِوَالْعَامِلِينَعَلَيْهَا﴾ [التوبة: 60] مرسلة. فقال ابن مسعود: ما هكذا أقرأنيها رسول الله ﷺ. فقال الرجل: وكيف أقرأكها يا أبا عبد الرحمن؟ فقال أقرأنيها: ﴿إِنَّمَاالصَّدَقَاتُلِلْفُقَرَاءِ﴾ فمد الفقراء[80]. فقوله: مرسلة، أي لم يمد الألف من قوله: ﴿لِلْفُقَرَاءِ﴾ فعدّه ابن مسعود لحنا، فنبه القارئ إلى ذلك بهذا الأسلوب الذي يحفزه على العناية. وهو ما يفيد أن النبي ﷺ لقن الصحابة كيفية المد، وبدورهم لقنوها للتابعين، ثم تلقاها من بعدهم، وهكذا حتى وصلت إلينا، فتكون ثابتة بالتواتر.

4- ما ذهب إليه الزركشي (ت 794 هـ) في تضعيف رأي ابن الحاجب حيث يقول: «هذا ضعيف، والحق أن المد، والإمالة، لا شك في تواتر المشترك بينهما، وهو المد من حيث هو مد، والإمالة من حيث إنها إمالة، ولكن اختلف القراء في تقدير المد، فمنهم من رآه طويلا، ومنهم من رآه قصيرا، ومنهم من بالغ في القصر، ومنهم من تزايد. فحمزة وورش بمقدار ست ألفات، وقيل: خمس، وقيل: أربع. وعن الكسائي: ألفان ونصف. وقالون: ألفان. والسوسي: ألف ونصف»[81].

5- ما أورده القسطلاني (ت 923 هـ) في تفسير رأي ابن الحاجب السابق، حيث يقول: «ليس المراد من قوله «كالمد» أصل المد، فإنه متواتر، بل مراده المد المزيد فيه على أصله، هل يقتصر فيه على قدر ألفين، كما قدر به مد الكسائي وابن عامر، أو ثلاثة كما قدر به مد ورش وحمزة، فكل هذه الفئات للمد غير متواترة عند ابن

78- التحديد في الإتقان والتسديد. للداني ص 182.

79- فتح الباري 9 /91.

80- سبق تخريجه.

81- البرهان في علوم القرآن 1 /319.

الحاجب وأبي حنيفة »[82].

6- ما صرح به ابن الجزري (ت 833 هـ) من أنه لا يعلم أحداً تقدم ابن الحاجب إلى ذلك، وأن أئمة الأصول، كالقاضي أبي بكر الباقلاني، وغيره، قد نصوا على تواتر الاختلاف اللفظي والأدائي، وهو الصواب، لأنه إذا ثبت تواتر اللفظ ثبت تواتر هيئة أدائه، بل كان هذا من باب أولى، لأن اللفظ لا يقوم إلا به، أو لا يصح إلا بوجوده[83].

وقد ناقش ابن الجزري دعوى ابن الحاجب مناقشة مستفيضة، انتهى منها إلى ما خلاصته:

أ- أن المد الطبيعي كالألف في « قال »، والواو من « يقول »، والياء من « قيل »، لا يقول مسلم بعدم تواتره، إذ لا يمكن القراءة بدونه.

ب- وأن المد العرضي، وهو الذي يعرض زيادة على الطبيعي لموجب، إما سكون، أو همز، فليحق بالطبيعي، ولا يجوز فيه القصر، وأنه -من حيث هو متواتر- مقطوع به، وقرأ به النبي ﷺ، وأنزله الله تعالى عليه.

ج- وأن القدر المشترك من المد متواتر، وما زاد فيه صحيح مستفيض متلقى بالقبول، إن لم يمكن متواترا[84].

د- ويورد ابن الجزري في شأن الإمالة والتفخيم أقوال علماء القرآن، ويقرر معهم، أن القرآن نزل بهما جميعاً، وأن من قال إن الله تعالى لم ينزل القرآن بالإمالة أخطأ، وأعظم الفرية على الله تعالى، وظن بالصحابة خلاف ما هم عليه من الورع والتقوى[85].

هـ- وكذلك يرى أن تخفيف الهمزة ونحوه من النقل والإدغام، وترقيق الراءات، وتفخيم اللامات، متواتر قطعا، ومعلوم أنه منزل من الأحرف السبعة، ومن لغات العرب الذين لا يحسنون غيره[86].

ويتساءل صاحب الجمع الصوتي فيقول: كيف يكون ما أجمع عليه القراء أمما عن أمم غير متواتر؟ وإذا كان المد، وتخفيف الهمزة، والإدغام غير متواتر على الإطلاق،

82- لطائف الإشارات للقسطلاني 1 /78 مرجع سابق.

83- النشر في القراءات العشر 1 /30 مرجع سابق

84- ابن الجزري: منجد المقرئين 59.

85- منجد المقرئين: 59 مرجع سابق.

86- المرجع السابق 60.

فمـا الـذي يكون متواتراً؟[87]. ونحن بدورنا نتساءل -بعد أن سقنا شهادة هؤلاء الأعلام- هل تبقى قيمة لدعوى عدم التواتر؟ ولاسيما إذا كانت تلك الدعوة مما يضحدها الدليل القاطع؟.

ولعـل القـارئ الكـريم قد ظهر له -بعد الذي قدمناه- أن القراءات بهيأتها وأدائها متواتـرة عن النبي ﷺ من غير فرق بين اللفظ وهيئة أدائه، وليس الذي يتصل بموضوعنا من سرد الردود التي اعترض بها على رأي ابن الحاجب، والذاهبيين مذهبه، مجرد دحض هـذا الـرأي، ولكـن الـذي يتصـل بموضـوعنا مـن ذلك هو أن الوقوف على كيفية الأداء بالسـمع أمـر تطلـع إلـيه الفقهـاء، وبـنوا علـى الشك في استيفائه أحكاماً لها خطورتها.

87- الجمع الصوتي الأول 149.